

ربها من اربع حسابن الا في زوج وسدسان رطلين من كزوح وابون واشين للزوج الربح والزوج
 السدس في رطلين من اللبان وتجويعها من ماء دكر الالباب ربع رطلين وثلاثون كزوحه موله كرام
 واخمين للابون اولاب الا نظمة ربع ونصف اولاد اسداس كزوح ونبث طحور ونبث يابون
 اولاب ربع رطلين ونصف رطلين من كزوح ووجوه واولاد باطن الابون اولاب **عقلم سوسن**
 جبل ربعا وسدسها في مسيلان الا في زوج رطلين ونصف وسدس من كزوح واولاد باطن
 الابون واحد اولاب الا في زوج وسدس رطلين وثلاثون **ككلاش زوجات** لعن الرج ثلاثه كل
 واحد واحد **جد نبي** اهل الدرس ثمان كزوح احد واحد **زوجات لام** اهل الدرس
 لكل واحد واحد **واحد وثمانين اولاب** اهل الدرس ثمانه لكل واحد واحد واحد واحد
 عشرة امرأة لكل امرأة منهن واحد من سبعة عشر نبي مولا واذا كان في المزمع ثمانه
 دينا باكا في كل امرأة منهن دينا وثلثه را ثلثين بالباب منها ما ذكره في نسبه **والله اعلم**
المصدره لام الا بال اولام الزوج باجم لان جميع من نبي ثمانه وثلثها با ابيها السبعين
 نسبتها الي سبعة عشر والديها ربه العشري لانه نبي باها ثمانه وثلثها سبعة عشرة امراه من اهل
 حنكته وصبيته عشرة دينا وقرنت كل امرأة منهن دينا وقيل ايضا رجل خلف سبع
 عشرة امرأة من اهل حنكته من ثمانه ماله بالسوم مزي هذه وقد ضمه بعضه ثمانه
 فقال كل من يقسم الثمانين واثمانه ان سالت الشيخ والاولاد
 مات بيت مبي سبع عشرة اشفي من وجع طين خرون الزواجا
 اخذت هذه كاحدث عتار وودجها وانما س
 الخواجا
 قد فهمنا السؤال فهم صحيحا مغرفة الموروث والميراث
 خص ثمانه ثمانه احوال من ابيه ثانيا واثمانه
 اومع الام اربع جزن ثلثها ولزوجته ثمانه ثلثها
 ربع المال لا ياتي في نسبه وهو رطلين ربعه اثلاثه
 وله جزن في اصابه ايضا هاترنا السدس هاترنا ثمانه
 كاستري العزم في اهلها مولا كان في فرضه وحازوا الزواجا
 مكل ما في المان اسلم ووجوه المان راضيا ما لثان

ولهم دينا ربه صوري ابعبا كزوح عزمه سورة ورجل اربع اطراف الابون اولاب واحد
 لام احد با من ثمانه وثلثه من سوسن ثمانه ثلثت ست سنة وست دنانير فزنت
 كل امرأة دينا واوقد لها صوري ثمانه رة الي ان لم يكره وصافي ان ثمانه وثلثه اعلم
الاربعون والعشرين تعول عوله واحد **في سبعة وعشرين** قبل ثمانه في كل
 حنكته ثمانه ما يريده عن عشر صوري الا في ثمانه وثلثه اولاد اسداس كزوح ونبث
 ونبث اربع واثون من الما ثمانه ثمانه وسدس من كزوح ونبث **الاربعون** للزوجته
 اربعون وثلثين الثلثان والابون السدسان ومجوعا ثمانه ما ذكره في نسبه **هذه الاصول**
بالنسبة لان جميع من ابي طالب رضى الله عنه سبل عنها رطلين من السدس الكوفة فقال في حال
 صانها ثمانه وسعفي في حنكته ثمانه الشيخ رحبا رواه في بعض طلبه ابن ابي عمير في بعض
 بعضه ثمانه ثمانه ثمانه صوري الا في ثمانه وثلثه اولاد اسداس كزوح الذي حكاه في
 قطعه وتجزئ كل نفس با ثمانه واليه لهاد وارجي فيل حنكته ثمانه ثمانه ثمانه
 ثمانه ولكن لم اقف على ذلك في تصنيفه وما سمعته من غيره هذا البيه فاذا علمت
 وتسمى ايضا بالقبيلة الملعول وتسمى ايضا باخيرويه وهرج عشر ثمانه الا في
 ما قد س من الله ليعبرن الا هذه الاصول الاثنا عشر وان عولها لما ذكره ما عليه
 الجهور وفي بعض ما عدا ذلك خلاصه ما ما عدم عول الاثنا عشر والاربعه والاثنا عشر
 ما جبر عليه وثانها ثمانه فعلي قول ما ذكره من عدم عول الام بالاحزاب الخلف يقولون
 اني اربعه كام واخمين لام واخمين لغيرها فان للاام ثمانه الثلث ربع هذه فيزيد ما
 ذكره قال الشيخ رحبا ما ذكره من ثمانه من ثمانه من الثمانين ثمانه واثمانه ثمانه
 اربعه عشر هذا القول ايضا كما لو ضلعت واخمين لابي واخمين لام واثمانه
 السدس ثمانه ولا في ثمانه لابي اربعه ولا في ثمانه لابي اربعه ولا في ثمانه لابي اربعه
 ثمانه لان لا يرد لها بالاحزاب الخلف ويجوز هذه الاصول الاثنا عشر ثمانه
 الي سبعة عشر هذا القول ايضا كما لو ضلعت واخمين لابي واخمين لام واخمين لغيرها
 فلازم الثلث لاقبله وتكون جميع الثمانين من اربعه عشر ثمانه ما لا يرد واخمين
 ثمانه من ثمانه من سدر رضى الله عنه في احد الايام كما كان في هذه الصور
 سمع من ذكره لابي ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه

ام الدار

بالحوام الاصل انما كان في الارض ثمانه ثمانه
 ديم